بمجامع القلوب، ويدخل إلى زوايا النفوس، فيحرك مكامنها... وإليه المنتهى في تربية المريدين، من أهم كتبه «عوارف المعارف» فانتفع به خلق كثير، منهم إمامنا العز ابن عبد السلام، حيث لازمه وأخذ عنه العفة والورع والزهد والتصوف، توفي ببغداد سنة (632هـ) وهذا الشيخ شهاب الدين السهروردي يختلف عن الذي قتل في عهد صلاح الدين. فهؤلاء هم أهم شيوخ العز بن عبد السلام الذين أخذ عنهم العلم والفقه والحديث والأصول والتفسير واللغة والتصوف، وتأثر بسلوكهم في الحياة. وهناك شيوخ آخرون سمع منهم العز، وأخذ عنهم، لا يمكن حصرهم لكثرتهم[1].

خامساً: تلاميذ العز بن عبد السلام:

لقد قصد العز بن عبد السلام تلاميذ نجباء، اجتمعوا عليه من شتى أقطار الأرض، لينهلوا من علمه، ويتعلموا من فقهه، وليشربوا من نبعه الفياض، حتى تخرج على يديه فحول العلماء، وجهابذة الفقهاء، وساعده على ذلك تفرغه للتدريس والتعليم في شتى فروع علم الشريعة، فألقى دروساً في الفقه والتفسير والأصول والتصوف، والوعظ

(1) فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام، ص: 75 ، 76.

والإرشاد، فتعلقت به العامة والخاصة، وطمع كل طالب علم أن يرى هذا الشيخ لينال من بركاته وفيوضاته، وعلومه الغزيرة في كل فن، فمن العسير أن نحيط علماً بكل تلامذته وطالبي علمه، فيفترض أن كل طلاب العلم في مصر ومن حولها أو مرّ بها في ذلك العصر تتلمذ على يد الشيخ وذلك لذيوع وانتشار سمعته [1].

قال العماد: ورحل إليه الطلبة من سائر البلاد [2]، ومن أهم تلاميذ العز بن عبد السلام الذين نهلوا من علمه وتربوا على يديه هم:

1 ـ **شيخ الإسلام ابن دقيق العيد:** هو تقي الدين أبو الفتح محمد بن مجد الدين علي بن وهب بن مطيع القشيري، وُلد في الخامس والعشرين من شعبان سنة (625هـ) وتفقه ببلده قوص ـ إحد مدن صعيد مصر ـ على والده وكان مالكي المذهب، ثم رحل إلى القاهرة، وتفقّه على العزّ بن عبد السلام، فحقَّق المذهبين، قال ابن السبكي في ترجمته: شيخ الإسلام الحافظ الزاهد الورع الناسك المجتهد المطلق ذو الخبرة التامّة بعلوم الشريعة

(1) فتاوى شيخ الإسلام عز الدين، ص: 85.

(2) شذرات الذهب (7/ 523، 524).

الجامع بين العلم والدين والسالك سبيل السادة الأقدمين، أكمل المتأخرين[1]، وقد وُلي قضاء القضاة على مذهب الشافعي بمصر بعد تقيِّ الدين عبد الرحمن بن عبد الوهاب ابن بنت الأعزّ بعد إباءٍ شديد، وعزل نفسه أكثر من مرة ثم يُعاد[2]، توفي في حادي عشر صفر سنة (702هـ) وكان جريئاً في الحق متأثراً بشيخه العز في هذا المجال، حيث كان ينادي عامة الناس السلطان فما دون «يا إنسان» دون ألقاب ومقدمات، وله مواقف مع ملوك عصره تدل على جرأته وصرامته وقوله الحق، لا يخاف في الله لومة لائم، متشبهاً بشيخه العز بن عبد السلام وكان يجله ويقتفي أثره ويسير على نهجه، توفي رحمه الله سنة (702هـ)، ودفن بالقرافة تاركاً خلفه ثروة علمية هائلة أهمها «الإلمام في أحاديث الأحكام» وغيره[3].. وكانت له مواقف شجاعة من السلطان محمد بن قلاوون حينما أراد أن يجمع المال من الرعيّة لحرب التتار، وقد أفتاه بجواز ذلك ابن الخشّاب، ولكن ابن دقيق العيد منعه من ذلك، لأن الأمراء لديهم الأموال والذهب وأن فيهم من جهّز ابنته لتُزَفّ إلى زوجها

(1) طبقات الشافعية الكبرى (9/ 207).

(2) العز بن عبد السلام، سلطان العلماء، ص: 23.

(3) فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام، ص: 858.

عمل في جهازها الجواهر واللآلئ والحليّ والذهب، واتخذ فيها الأواني من الفضة، وأن منهم من رصّع مداس زوجته بالجواهر[1]، وهذا شبيه بموقف العزّ من الملك المظفر قطز حينما أراد أن يأخذ المال من الرعيَّة لحرب التتار فمنعه العزّ من ذلك حتى يحضر الأمراء ما عندهم من الذهب والفضة والسّروج المذهبة [2] وغيرها.

2 ـ **القرافي**: هو أحمد بن عبد الرحمن القرافي، أبو العباس، شهاب الدين الصنهاجي، من علماء المالكية، نسبته إلى صنهاجة من برابرة المغرب[3]. عالم زمانه، أحد الأعلام، انتهت إليه رياسة المالكية في عصره وبرع في الفقه والأصول والعلوم العقلية والتفسير، ولا عجب فهو تلميذ العز بن عبد السلام النجيب الذي عاش فقيراً ونشأ في أسرة مغمورة ثم بعلو همته وجده وعزيمته التي لا تلين ملأ الدنيا علمه، تخرج على يديه عدد من العلماء الأفاضل، وكتب وألف حتى أصبحت كتبه أعلاماً للسالكين ومن أجلها: « الذخيرة» و«الفروق» و«شرح التهذيب» وغيرها.

(1) العز بن عبد السلام، سلطان العلماء، ص: 24.

(2) المصدر نفسه، ص: 24.

(3) مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام، ص: 61.

أ ـ وقد تأثر القرافي بالعز من خلال الموازنات الفقهية التي عقدها القرافي في الذخيرة بين المذهبين المالكي والشافعي، وحتى في كتابه الفروق، وكان منهج الإمام العزّ الذي تتلمذ على يديه عدد كبير من الطلبة مع اختلاف مدارسهم الفقهية عدم الانسلاخ عن مذاهبهم التي يتمذهبون بها والأخذ بمذهبه الشافعي، بقدر ما كان يحاول رسم الطريق والمنهج في التعامل مع الأحكام الشرعية، والنصوص استنباطاً واجتهاداً وتعليلاً.

ب ـ التفريق بين القواعد الفقهية: فكرة التفريق بين القواعد الفقهية أخذها القرافي من العز بن عبد السلام ـ رحمهم الله ـ حيث يذكر في ثنايا كتابه «قواعد الأحكام» فروقاً بين الفروع الفقهية المتشابهة في الظاهر ولكن بينهما وجه مفارقة ومثاله: من سقى الأشجار بماء مغصوب من حين غرسها حين بسَقَت ضَمِن الماء بمثله، ولا حقَّ لمالكه فيما استحال إلى صفات الأشجار لأنه صار ملكاً لصاحب الشجرة، كما صار الغذاء ملكاً لصاحب الحيوان لمَّا تعذر وصول مالكه إليه.. حتى قال: فإن قيل: كيف يملك الغاصب ذلك بتعدِّيه بسقي الماء المغصوب للشجر، وإطعام الطعام المغصوب للحيوان، ومن مذهب الشافعي رحمه الله أن الغاصب لو أتلف أكثر منافع المغصوب لم يملكه،

قلنا: الفرق بينهما إمكان الرَدِّ إذا أُتلف معظم منافع المغضوب، وتعذر الردِّ هٰهنا مع حدوث المالية فيما بقي بقوى الأشجار والحيوان، المختصين بملك الغاصب [1].

ج ـ **النظر إلى سبب تأليف القرافي للفروق**: بالنظر إلى سبب تأليف القرافي للفروق على أنه في القواعد خاصة، التي نثرها في الذخيرة ثم جمعها في الفروق، وزاد في شرحها وبيانها، والكشف عن أسرارها وحِكمها. وأمّا كتاب قواعد الأحكام فقد صرّح العز بسبب تأليفه فقال: الغرض بوضع هذا الكتاب بيان مصالح الطاعات والمعاملات، وسائر التصرفات ليسعى العباد في اكتسابها، وبيان مقاصد المخالفات ليسعى العباد في درئها، وبيان مصالح المباحات ليكون العباد على خِيَرة منها، وبيان ما يقَدَّم من بعض المصالح على بعض، وما يؤخر من بعض المفاسد عن بعض، مما يدخل تحت إكساب العباد، دون ما لا قدرة لهم عليه [2].

د ـ **نبذ القرافي للتعصب المذموم للمذاهب**: تأثر القرافي رحمه الله بمنهج شيخه في نبذ التعصب المذموم للمذاهب، والدعوة إلى الاجتهاد المبني على أسس علمية

(1) قواعد الأحكام (1/ 273).

(2) قواعد المصلحة والمفسدة عند شهاب الدين القرافي، ص: 73.

متينة، فأصبغت آراؤه الاجتهادية بمحاربة التقليد، وضرورة مراقبة المذاهب الفقهية، خاصة الفتاوى المبنية على الأعراف والمصالح مما كانت في عصر الأئمة على اعتبار معين، ثم زال ذلك الاعتبار [1]، قال الإمام العز رحمه الله: والفقيه من رأى الواضح واضحاً، والمشكل مشكلاً، ومن تكلف أن يجعل المشكل واضحاً، فقد كلّف نفسه شططاً، والتعصب للحق على الرّجال أولى من التعصب للرّجال على الحق [2].. ووضّح القرافي كلام شيخه غاية التوضيح فقال: تنبيه: كل شيء أفتى فيه المجتهد، فخُرِّجت فتياه فيه على خلاف الإجماع أو القواعد أو النَّص أو القياس الجليّ السَّالم عن المعارض الرّاجح لا يجوز لمقلّده أن ينقله للنّاس ولا يفتي به في دين الله، فإنّ هذا الحكم لو حكم به حاكم لنقضناه، حتى قال: فعلى هذا يجب على أهل العصر تفقد مذاهبهم، فكل ما وجدوه من هذا النوع، يحرم عليهم الفتيا به، ولا يعرى مذهب من المذاهب عنه، لكنه قد يَقِلُّ وقد يكثر [3].

(1) المصدر نفسه، ص: 73.

(2) المصدر نفسه، ص: 74

(3) قواعد المصلحة والمفسدة عند شهاب الدين القرافي، ص: 74.

هـ ـ توظيف القواعد المقاصدية في الاجتهاد: لم يَضع القرافي رحمه الله كتاباً خاصاً بمقاصد الشريعة وأسرارها، بحيث يعرِّفها ويذكر فروعها ويُفصِّلُ القول في قواعدها ومباحثها، كما فعل شيخه العز بن عبد السلام، لكنه اتجه إلى توظيف هذه القواعد المقاصدية للاجتهاد، وتعليل الفروع الفقهية، وجزئيات الأحكام، ويكون بذلك قد فَعَّلَ من مُهمَّة هذه القواعد وأعطاها صفة عملية وأخرجها من النظرية إلى التطبيق، خاصة في الفروق عندما قصد إظهار هذه النظرة المصلحية بين القواعد الفقهية التي تظهر عند المقارنة بينها مناسبات الأحكام وعللها، أكثر مما إذا كانت فروعاً جزئية، فإذا كان للشيخ العزّ فضل السَّبق والتنظيم والتبويب، فللقرافي رحمه الله شرف الاجتهاد والمواصلة والتفعيل:

وهو بسبق حائز تفضيلا
مستوجبٌ ثنائيَ الجميلا
والله يقضي بهبات وافرة
لي وَلَهُ في دَرَجَات الآخرة[1].

و ـ التمثيل للقاعدة بالفروع الفقهية: على عكس

(1) قواعد المصلحة والمفسدة عند شهاب الدين القرافي، ص: 76.

القرافي، يكثر الشيخ عز الدين بن عبد السلام من التمثيل للقاعدة التي بصَدَدِ دراستها بالفروع الفقهية حتى يقرّرها في ذهن المطالع، ونجد القرافي يكثر من حشد القواعد التي تكون في محل الخلاف بين طرفين متنازعين أو تدعم فرقاً يعتقده أو يدافع عنه، فالعزّ لما مثَّل لقاعدة رُجحان المصالح والمفاسد ذكر لها 63 مِثالاً، ولما مثَّل لقاعدة اجتماع المصالح المجرّدة عن المفاسد ذكر لها 63 مثالاً، ولما مثَّل لأنواع الحقوق المتعلقة بالقلوب ذكر لها 29 مثالاً، ولما مثل تساوي المصالح وتعذر جمعها ذكر لها أمثال كثيرة [1].

ز ـ حرص القرافي على نقل وتدوين آراء شيخه، حتى لو خالفه في الرأي والاجتهاد، ويظهر هذا التأثير البالغ من القرافي عندما يذكر شيخه العزّ، فيغدق عليه عبارات الثناء والإعجاب، فهو يقول مَثلاً في الفرق الخامس والتسعين: ولم أرَ أحداً حرَّره ـ هذا الفرق ـ هذا التحرير إلا الشيخ عز الدين بن عبد السَّلام رحمه الله وقدّس روحه الكريمة ـ فلقد كان شديد التحرير لمواضع كثيرة في الشريعة، معقولها، ومنقولها، وكان يُفْتَحُ عليه بأشياء لا

(1) المصدر نفسه، ص: 76.

توجد لغيره رحمه الله رحمة واسعة [1]، ورغم المكانة العظيمة التي أحلّها القرافي شيخه من نفسه، فإنه في كثير من المواضع يناقشه في مسائل يختلف معه فيها كل ذلك بأدب وتواضع كبيرين [2].

ومن القواعد التي ذكرها القرافي في كتاب الفروق:

- تصرف الولي منوطٌ بالمصلحة.
- اعتماد الأوامر المصالح، والنواهي المفاسد.
- خمس اجتمعت الأمم مع الأمة المحمدية عليها وهي: وجوب حفظ النفوس والعقول، والأعراض، والأنساب والأموال.
- درء المفاسد أولى من جلب المصالح.
- تقدم المفسدة الخاصة على العامة عند التعارض.
- إذا تعارضت مفسدتان رُوعي أعظمهما بارتكاب أخفِّهما.
- احتياط الشارع في الخروج من الحرمة إلى الإباحة

(1) قواعد المصلحة والمفسدة عند شهاب الدين القرافي، ص: 76..
(2) المصدر نفسه 77.

أكثر من خروجه من الإباحة إلى الحرمة.

- الوسائل لها حكم المقاصد.
- الوسائل أخفض رتبة من المقاصد.
- الوسيلة إذا لم تفض إلى المقصود سقط اعتبارها.
- المقصد إذا كان له وسيلتان يُخيَّر بينهما.
- ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
- المشقة تجلب التيسير.
- الضرورات تبيح المحظورات.
- الأجر على قدر المصلحة، والعقاب على قدر المفسدة.

وقد قام الشيخ قندوز محمد الماحي بتقديم رسالة ماجستير اسمها: «قواعد المصلحة والمفسدة عند شهاب الدين القرافي من خلال كتابه الفروق»، فتحدث عن القواعد المتعلقة بجلب المصالح ودرء المفاسد، فتحدث عن صياغة القاعدة وشرحها وأدلتها وضابط القاعدة وفروعها، ومستثنياتها، وتكلم عن قواعد الترجيح بين المصالح والمفاسد وقواعد الوسائل وقواعد المشقة

والتيسير، وقام بتعريف المشقة، وبيان القاعدة وأدلتها وأقسامها وضابطها وفروعها [1].... إلخ.

إن ميراث الأمة الإسلامية في عهد العز بن عبد السلام، والقرافي ميراث علمي زاخر، مستمد من الأصول التشريعية المعتمدة عند علماء الشريعة ومجتهديها، كان منطلقهم الكتاب والسنة وما يلحق بهما من أصول اجتهادية، بحيث عاشوا واقعهم وتفاعلوا مع أحداث أزمانهم ورسموا لمن يأتي بعدهم رُؤى ومعالم يسيرون عليها حتى لا يحيدوا عن الجادة المستقيمة والمحجة البيضاء الناصعة، فعلى خطاهم يسير الخلف من هذه الأمة وعلى اجتهاداتهم يبنون، فأي محاولة لتخطي التراث العلمي الزاخر وتلك الاجتهادات الفقهية، والمدونات العلمية، تحت دعوة التجديد والتطوير؛ إنما هي ضرب من المسخ لهذه الأمة، وتجريد لها عن سلفها الذين جمعوا بين فقه الواقع وفقه التنظير، فواجهوا مستجدات عصرهم بالحلول الشرعية السليمة[2].

ـ إن دراسة تاريخ الأمة الإسلامية، وأوضاع كل قرن

(1) قواعد المصلحة والمفسدة عند شهاب الدين القرافي ص 344.

(2) المصدر نفسه، ص: 344.

له دورُهُ الفَعَّال في الاستفادة من تاريخ السابقين وتجاربهم حتى لا نقع في نفس الأخطاء التي وقعوا فيها، لأن عدونا قد أحسن قراءة تاريخنا، وأمسك بمفاصل الضّعف فينا، فأخذ يحرّكها كيف يشاء، وواقعنا خير شاهد على ذلك.

- التركيز على الشخصيات التي كانت لها قدرات علمية كبيرة، وكانت متحرّرة من ربقة التقليد والجمود بحيث أثرت في واقعها التي عاشت فيه، إما بالجهاد القولي أو العلمي، وهذا ما لمسناه في شخصية الإمام القرافي وشيخه العز بن عبد السلام، فالأول كان قائد حركة علمية جهادية كبيرة في مصر، والثاني جمع بين الجهاد باللسان والبنان [1].

- كل اجتهاد فقهي عار عن النظرة المصلحية والبعد المقاصدي ومرتكزات الواقع المعاش لا سبيل إلى التفاعل معه، لأنه أبعد ما يكون عن روح الشريعة ومقاصدها.

- الخروج عن النمط التقليدي في الدّراسات الفقهية

(1) المصدر نفسه، ص: 344.

والأصولية وهذا ما لمسناه في فروق القرافي ـ حيث ابتدع نمطاً تقعيدياً في الدراسات الفقهية، نلمسه من خلال تفريقه بين القواعد الفقهية في حدّ ذاتها، لا بين الفروع الجزئية، وفي هذه العملية تظهر أسرار الشريعة ومقاصدها الكلية.

- لقد جمع الإمام القرافي رحمه الله بين معارف عصره الفقهية، والأصولية، واللغوية والمادية والفلكية، بحيث أعطته زاداً علمياً فاق به كثيراً من أقرانه وتحرّر من ربقة التقليد، وكانت فتاواه ملائمة ليسر التشريع وسماحته.

- لم يكتف القرافي بتقعيد القواعد الفقهية بل تعدّاها إلى تقعيد القواعد الأصولية والمقاصدية واللغوية والمنطقية، وتفعيل هذه القواعد في عملية الاجتهاد والاستنباط.

- في التكوين العلمي لشخصية القرافي نلمس التحرّر من المذهبية الضيّقة، والعصبية الممقوتة، وهذا ما نعيشه في عصرنا من الانفتاح على الثقافات المختلفة ومحاولة إلزام قوم بمذهب واحد إعناتاً لهم، فلا بأس من الأخذ من المذاهب السنية، شرط أن يكون

الأخذ له أهلية الأخذ والترجيح حتى لا تختلط الأحكام وتتسيب الفتاوى[1].

- استخلاص القواعد الفقهية، واستخراجها من بُطون الموسوعات الفقهية وإفرادها بالدّراسة والتدليل لها وإيراد المستثنيات منها، يسهل على الباحث الاطلاع على الفروع الفقهية في كل مذهب من المذاهب الفقهية المعتبرة.
- أهمية إدراج علم الفروق في المناهج الدّراسية، لطُلاب التخصصات الشرعية، لأنه يجمع بين التقعيد والتفريع والتقصيد[2].

ح ـ **وفاة القرافي**: بعد حياة حافلة بالتدريس والتعليم والتأليف، توفي شهاب الدين القرافي رحمه الله بدير الطين؛ وهي قرية على شاطئ النيل قرب الفسطاط بظاهر مصر، وكان ذلك سنة (684هـ) على أرجح الأقوال، ولنا عودة مع القرافي في حديثنا عن الصراع الثقافي في عهد الحروب الصليبية، بإذن الله تعالى.

3 ـ **جلال الدين الدشناوي**: ومن تلاميذ العز بن عبد

(1) قواعد المصلحة والمفسدة، ص: 345.

(2) المصدر نفسه، ص: 345.

السلام: الإمام أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الكندي الدشناوي، الفقيه والأصولي، ولد سنة (615هـ) في صعيد مصر، وأخذ العلم والفقه والحديث والأصول على علماء عصره، وكان صديقاً لابن دقيق العيد، تلميذاً نجيباً عند العز والمنذري وغيرهما من جهابذة العصر، حتى بلغ مرتبة الرياسة في المذهب الشافعي، كان ورعاً زاهداً، عابداً، تقياً، له تصانيف عديدة أهمها كتاب في المناسك سماه «مناسك الحج»، كما صنّف شرحاً على «التنبيه» وصل فيه إلى الصيام، ومقدمة في النحو، وغيرها، توفي رحمه الله سنة (677هـ) [1].

4 ـ **أحمد بن فرح الأشبيلي**: هو الإمام أحمد بن فرح ابن أحمد الأشبيلي، المحدّث الفقيه، العالم العامل، ولد بأشبيلية سنة (625هـ)، وأسره النصارى، ثم نجاه الله ورحل إلى دمشق، وأخذ من علمائها، ثم ارتحل إلى القاهرة والتقى بسلطان العلماء فنهل من معينه، وأخذ من فقهه وعلمه حتى شاخ على أقرانه، ثم استوطن دمشق، كان له سكينة ووقار، قال الذهبي (ت 765هـ): حضرت مجالسه وأخذت عنه، ونعم الشيخ كان سكينة ووقاراً

(1) طبقات الشافعية الكبرى (8/ 20- 22) حسن المحاضرة (1/ 417).

وديانة واستحضاراً، توفي سنة (699هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ [1].

5 ـ **شرف الدين أبو محمد الدمياطي:** هو الإمام الحافظ عبد المؤمن بن خلف ابن أبي الحسين بن شرف بن الخضر الدمياطي، كان إمام أهل الحديث في عصره، ولد بدمياط سنة (613هـ) وقرأ فيها القرآن والأصول والفقه والفرائض على علمائها الأمجاد ثم ارتحل إلى القاهرة، فلازم المنذري واستمع منه الحديث حتى صار إماماً فيه، جمع بين الرواية والدراية بالسند العالي، وتتلمذ على سلطان العلماء، وأخذ منه الفقه والأصول وسائر العلوم، وخرَّج له أربعين حديثاً، ثم اشتغل بالتدريس وقصده الطلاب في الآفاق، وتتلمذ عليه طلاب العلم فنهلوا من علمه الغزير، وصنّف الكتب المفيدة أهمها «الصلاة الوسطى» «وقبائل الخزرج»، وغيرها، توفي عام (705هـ)[2]. رَحِمَهُ اللَّهُ.

6 ـ **شهاب الدين أبو شامة:** هو الإمام عبد الرحمٰن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المكنى بأبي القاسم، وأبي شامة، الملقب بشهاب الدين المقدسي الشافعي، المقري النحوي الأصولي، المؤرخ الذي برع في فنون العلم،

(1) طبقات الشافعية الكبرى (2/ 291) النجوم الزاهرة (8/ 191).

(2) تذكرة الحفاظ (2/ 118) فتاوى شيخ الإسلام، ص: 87.

وقيل: بلغ رتبة الاجتهاد، ولد سنة (599هـ) وختم القرآن وهو دون العشر سنوات، وتفقه على العز بن عبد السلام، ولازمه وأحبه، وحفظ كثيراً من أخباره، ورحل إلى مصر، وتفقه على علمائها، وعاد إلى دمشق وزار بيت المقدس، وحج مرتين، له مصنفات عديدة مفيدة أهمها: كتاب الروضتين في أخبار الدولتين، والذيل على الروضتين، واختصر تاريخ دمشق، قال الأسنوي: كان عالماً راسخاً في العلم، فقيهاً مقرئاً محدثاً نحوياً، يكتب الخط المليح المتقن، وفيه تواضع [1]، وقد امتحن في موته، بأن دخل عليه رجلان في صورة المستفتيين، فضرباه ضرباً مبرحاً فاعتل به، إلى أن مات في سنة (665هـ) وسجل في تاريخ هذه المحنة، وذكر تفويض أمره لله، وعدم مؤاخذة من فعل ذلك رَحِمَهُ اللَّهُ [2].

7 ـ **تاج الدين الفركاح**: هو الإمام عبد الرحمٰن بن إبراهيم بن ضياء الشيخ تاج الدين المعروف بالفركاح، ولد سنة (624هـ) وتفقه على العز، وسمع من ابن الصلاح وغيره من علماء عصره حتى أصبح فقيه الشام في عصره،

(1) طبقات الأسنوي (2/ 118) فتاوى شيخ الإسلام عز الدين، ص: 87.

(2) فوات الوفيات (1/ 527)، فتاوى شيخ الإسلام عز الدين، ص: 88.

وكان إماماً مدققاً نظاراً، توفي سنة (690هـ) رحمه الله [1].

8 ـ صدر الدين ابن بنت الأعز: هو الإمام العادل الورع الصالح القاضي الصارم عمر بن عبد الوهاب بن خلف العلامي ابن قاضي القضاة تاج الدين بنت الأعز أخو تقي الدين سالف الذكر، ولد سنة (625هـ)، وسمع من المنذري وغيره من شيوخ عصره وأخذ الفقه والأصول عن الإمام عز الدين، وتأثر به وتخلق بأخلاقه وسار سيرته في القضاء والشدة على الظلمة والطغاة، وعزل نفسه من القضاء واقتصر على التدريس، توفي سنة (680هـ) [2].

9 ـ أبو أحمد بن زيتون: هو أبو أحمد بن أبي بكر بن مسافر بن أبي بكر بن أحمد ابن عبد الرفيع اليمني المالكي الشهير بابن زيتون، كان قاضي الجماعة بتونس، ورحل إلى المشرق مرتين، وتفقه على عز الدين بن عبد السلام، كما تفقه على علماء عصره، وولي قاضي القضاة فعظم أمره وانتفع به الناس، توفي سنة (691هـ) ودفن في تونس [3]، كما أن هناك الكثير من تلاميذ العز بن عبد السلام ذكرنا هؤلاء فقط خوفاً من الإطالة.

---

(1) شذرات الذهب، نقلاً عن: فتاوى شيخ الإسلام، ص: 88.

(2) البداية والنهاية (17/ 580).

(3) الديباج، ابن فرحون، ص: 99.